ولم ينقصه بأنه

قبل ولم يغيره ولم ينقضه وكتب ابو عبيدة الى عمر رضي الله تعالى عنهم بهزيمة الله المشركين وبما أفاء الله عليهم المسلمين من اموالهم وما اعطاهم الله منه من الصلح والشروط للجابيين. وما سئله المسلمون من ان يقسم بينهم الارض واهلها والارض وما فيها من شجر او زرع وانه اتى ذلك عليهم حتى كتب اليه فيه ليكتب اليه برأيه فيه فكتب اليه عمر اني نظرت فيما ذكرت مما افاء الله عليك والصلح الذي صالحت عليه اهل المدن والارض وشاورت فيه اصحاب رسول الله صلى الله تعالى عليه وسلم المشاورة مفاوضة ذوي العقول السليمة والآراء المستقيمة في حكم الواقعة المشكل والنازلة في ذلك ولم الى ثلاثة ايام حتى يظهر لهم الرأي الصواب وهي آية شدة التيقظ والتدبر في الامور وهو امر محمود كيف لا وقد امر الله به رسوله صلى الله تعالى عليه وسلم فقال وشاورهم في الامر وهو مع باصحابه فقال وامرهم شورى بينهم وقد تقدم ذكر حكم هذه الواقعة والمشاورة وتضبيط الابيات مبسوطا فلا حاجة لنا الى اعادته في فصل الفيء والخراج من هذا الكتاب فراجعه ترشد فقال الخطاب يا أمير المؤمنين رضي الله عنه وعن سائر الاصحاب ولما شاور الصحابة في هذه الواقعة اختلفت آراؤهم فقال اي كل واحد منهم. وقال في ذلك

ينبغي ان يجتمع في اهل الشورى سبع شروط عليها مدار الشورة وبها تنظم مصالح الامور فلا يصح مع اختلها غرض ولا يفوت عليهم الامور فلا يخلو احدها ان يتجنبها الملك بحيث لا يفوت فيها استصحبه واليه ويعمل برأيهم فيما اشاروا به عليه ولا يقطع امرا دونهم الثالث الامانة فلا يخون فيما اتجنبه عليه بحيث يخبرهم فيما ينهونه اليه من التحامد والتناقص بين الناس صدقا للملك ونصحا الرابع ان يكون راي الناس عنه صواب الرأي فيما يعلمون من اهل الاهواء فتحجبهم المهابة عن التناصح والتشاور الخامس ان يكون ذا عدالة تقصد عن التناصح والتشاور السادس ان لا يكون ذا بخل يخاف منه الكذب والتخاذل فان البخيل خادع الاباء وصار الامر الى الباطل فان يكون تحت راي السابع ان يكون ذا عقل يدرك به الصواب ويميز به الخطأ من الصواب فقد حكي ان الرشيد قال لبعض وزرائه ما بال الاكابر يعقلون والاصاغر يعقلون فقال لان الاكابر يعقلون بعقولهم والاصاغر يعقلون بعقول الاكابر الدول بالرجال وذهاب الرجال بذهاب العقول وقال بعض الحكماء ان الله تعالى اذا اراد بقوم خيرا جعل امورهم الى اكابرهم واذا اراد بهم شرا جعل امورهم الى اصاغرهم وقال بعض الحكماء ان الله تعالى اذا اراد بقوم خيرا جعل امورهم الى اكابرهم واذا اراد بهم شرا جعل امورهم الى اصاغرهم وقال بعض الحكماء ان الله تعالى اذا اراد بقوم خيرا جعل امورهم الى اكابرهم واذا اراد بهم شرا جعل امورهم الى اصاغرهم وقال بعض الحكماء ان الله تعالى اذا اراد بقوم خيرا جعل امورهم الى اكابرهم واذا اراد بهم شرا جعل امورهم الى اصاغرهم وقال بعض الحكماء ان الله تعالى اذا اراد بقوم خيرا جعل امورهم الى اكابرهم واذا اراد بهم شرا جعل امورهم الى اصاغرهم وقال بعض الحكماء ان الله تعالى اذا اراد بقوم خيرا جعل امورهم الى اكابرهم واذا اراد بهم شرا جعل امورهم الى اصاغرهم وقال بعض الحكماء ان الله تعالى اذا اراد بقوم خيرا جعل امورهم الى اكابرهم واذا اراد بهم شرا جعل امورهم الى اصاغرهم

برأيه منهم منهم من وافق رأيه ومنهم من خالفه فقال ان رأيي تبع للكتاب الله تعالى يعني انا نظرت به بعد ان وجدت دليله في كتاب الله تعالى فهو فرض لازم لي قال الله تعالى في كتابه ما افاء الله على رسوله منهم اي من اموال بني النضير فما اوجفتم عليه من خيل ولا ركاب ولكن الله يسلط رسله على من يشاء والله على كل شئ قدير. فهذا لرسول الله خاصة يصرفه فيما يشاء ولا يقسم قسمة الغنائم ثم قال ما افاء الله على رسوله من اهل القرى الى قوله اولئك هم الصادقون فهم المهاجرون والانصار ثم قال والذين تبوأوا الدار والايمان من قبلهم يحبون من هاجر اليهم ولا يجدون في صدورهم حاجة مما اوتوا ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة ومن يوق شح نفسه فاولئك هم المفلحون فانهم الانصار ثم قال والذين جاؤا من بعدهم ولادهم الاعجم اي العجم لان الغالب على انوانهم الحمرة والبياض. والاسود اي العرب لان الغالب على الوانهم الادمة والسمرة فقد اشرك الله الذين من بعدهم في هذا الفيء الى يوم القيمة فاذا فاء الله عليك من الارضين فرايك فيها واجعل الخراج عليهم. والخراج على ارضهم بقدر طاقتهم تقسمها بين المسلمين وباقيها اي اهلها

برأيه منهم

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)